

# شرح قواعد الأصول ومعاقد الفصول للشيخ ابن عثيمين 9

محمد بن صالح العثيمين

طيب ما جاء في الحديث انه صلى الله عليه وسلم نهى عن الرجل ليلة. ايش؟ نهى ان يقبل الرجل بالليل ايه لا بس هذا نهى مقيد اذا خيف ان ان يقصر في - [00:00:00](#)

اه تجهيزه. زين. نهى ان يبسط الساجد ذراعيه انبساط الكلب الاخذ والاعطاء باليسار نعم. نعم. التفات في الصلاة. التفات الصلاة ما لم يكن بجميع الجسم طيب اي لكن هذي كراهة شرعية ولا يعني كراهة ذاتية كما يكره اكل الضب - [00:00:16](#)

الظاهر انها كراهة شرعية حتى نحن الان يكره لنا ان ننام قبل العشاء الا لضرورة قتل الحيوانات المسكوت عنها التي لم يؤمر بقتلها ولم ينهى عن قتلها. لكن هل هذا - [00:00:56](#)

يعني نقول مكروه او نقول مسكوت عنه لكن حكينا فيها الخلاف قلنا بعض العلماء كره ذلك قال لانها تسبح الله ولا ينبغي ان ان يخضع ان يقتل الانسان ما يسبح الله بدون سبب - [00:01:13](#)

وقلنا المسألة تحتاج الى توقف لان الله سكت عنها. على كل حال انا قصدي ان ان امثلة المكروه كثيرة والحمد لله ولكن من العجب انك اذا سألت طالب علم - [00:01:29](#)

اول ما يبادرك للبصر سبحان الله ما ادري ايش السبب؟ لو لو اتى على مكروهات الصلاة فيها مكروهات كثيرة مكروهات الصلاة طيب يقول ومباح ومباح والجائز والحلال بمعناه المباح في اللغة المعلن - [00:01:44](#)

المعلن وفي الشرع والجائز والحلم بمعناها احل الله البيع اي اباحه وهو ما لا وهو ما لا يتعلق بفعله او تركه ثواب ولا عقاب هذا تعريف ايش بالحكم تعريف بالحكم - [00:02:09](#)

تعريفه بالحج ما لا يتعلق به امر ولا نهى لذاته ما لا يتعلق به امر ولا نهى لذاته. يعني هو ما امر به لذاته ولا نهى عنه لذاته. لكن قد يكون مأمورا به اذا كان - [00:02:26](#)

وسيلة الى مأمور به وقد يكون منهيا عنه اذا كان وسيلة الى منهيين عنه وامثلته كثيرة لو لم تكن من امثلته الا انه الاصل في غير العبادات الاصل في غير العبادات الحل - [00:02:42](#)

كل شيء حلال الا في العبادات فالاصل المنع والحظر الا بدليل وما عدا العبادات الاصل فيه الحل كل شيء من اعيان او اعمال او غيرها الاصل فيها ايش؟ الاصل فيها الحل - [00:03:00](#)

الا ما دل الدليل على منعه طيب وهو كثير يعني كثير جدا المأكولات والمشروبات والملبوسات والمسكونات والمنكوحات وغيرها لكن الاصل في في الجماع التحريم الا اذا عقد عليه الا بعقد لان هذا دل الدليل على هذا - [00:03:24](#)

والاصل في المأكولات التحريم الا اذا ذكيت في الحيوانات يعني الاصل فيها التحريم حتى تذكر لان هذا شرط للحلم طيب يقول رحمه الله وقد اختلف في حكم الاعيان المنتفع بها قبل الشرع - [00:03:51](#)

السلف العلماء في ذلك فعند ابي الخطاب والتميمي الاباحة كابي حنيفة فلذلك انكر بعض شرعيته انكر الظهر بعض شرعيته. ها؟ وش هي؟ شرعيا. ايه اظن الظاهر بعض وعندي في المعتزلة بين قوسين ما عندي عاد اصلا - [00:04:08](#)

ها انكر بعض شرعيته وعند القاضي وابن حامد وبعض المعتزلة الحظر وتوقف الخري والاكثرون. هذا الخلاف الواقع خلاف لا طائل تحته لانه ما ما خلى وقت من شر اطلاقا وان من امة الا خلا فيها نذير - [00:04:36](#)

ففرض هذه المسألة فرض جدلي لا فائدة منه اطلاقا ليت العلماء ما سوبوا بياض كتبهم بهذا بهذا الكلام فيه يعني فيه وقت من

الاوراق لم يخلو من شرع اي نعم في وقت من الاوقات خلا من شرع ابدا - [00:05:04](#)

فقولهم الاعيان المنتفع بها قبل الشرع هذا غير وارد نعم لو قالوا قبل العلم بالشرع صح لانه قد لا نعلم بالشرع ولكن نعطيكم القاعدة في هذا تغنيانا عن هذا الخلاف الذي لا طائل تحته وهي ان الاصل في جميع الاشياء ايش - [00:05:26](#)

حل من اعيان واقوال وافعال ومعاملات وغيرها. الاصل الحل الا ما قام الدليل على منعه. وعلى هذا لو وجدنا حيوانا طائرا او زاحفا فذبحنه واكلناه يجوز ولا ما يجوز يجوز واسامة كان اسامة كان مشكا - [00:05:47](#)

ولحقه ضياء الرحمن انتهينا من هذا ما ما الان لا نتكلم هذا المثال انسان وجد طائر فرماه واكله هل يأثم هل يأثم؟ لا يأثم. بناء على ايش؟ هذا الاصل. لان الله قال هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا - [00:06:17](#)

وهذا مما في الارض فنقول هذا حلال طيب لو قال قائل يا اخ لو قالها قالها هذا حرام مش يدريك ان الله احله اكون يعلمني ان الله حله قوله تعالى هو الذي خلق لكم - [00:06:46](#)

ما في الارض جميعا. طيب تعاقد تعاقد رجلان عقد شركة عقد شركة فما هو الاصل الحل يقول هذا العقد صحيح الا اذا دل الدليل على انه حرام مثل ان يشتمل على غرر او جهالة او ما اشبه ذلك - [00:07:06](#)

والا فالاصل حل واضح بدأ اراد الانسان ان يعمل عملا رياضيا عملا رياضيا نعم فاتي بسيكل قوي شديد لا يتحرك الا بصعوبة لكن ما هو يمشي لهو والطاعات نعم يدور هكذا وقال انا بعمل رياضة - [00:07:30](#)

كل صباح ابي اجلس على هذا السيكل تعرفون السيكل الظاهر نعم؟ ها اسمه باسم كده؟ ايوه دراجة غير نارية دراجة هوائية طيب على كل حال فيه الان انا رأيت عند واحد - [00:08:01](#)

سيكل ما يتحرك لكنه قوي يحتاج الى قوة يركب عليه ويقول هكذا برجليه. نعم؟ ها؟ كيف ما يمشي لا لا مثبت بالارض. تشير على على كل حال لو قال انا - [00:08:23](#)

عمل هالعمل بدل ما اروح اتمشى واضرب البلاد طوله وعرضا اتمشى على هذا قلنا لا الله يقول هو الذي جعلكم فامشوا في مناكبها. وش يقول لنا الاصل ايش؟ الاباحة. وامشوا في المناكب اذا طلب الرزق - [00:08:46](#)

ولهذا قال كلوا من رزقه فالحاصل جميع الاعمال وجميع الاقوال وجميع العقود وجميع الاعيان الاصل فيها الحل الا شيئا واحدا وهو الطريق الى الله عز وجل الذي هو العبادات فهذا ليس لنا ان نضع طريقا على هواننا - [00:09:06](#)

الطريق الذي وضعه الله للوصول اليه وهو الشرع هذا الاصل فيه ايش؟ التحريم والمنع لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد ولان الله انكر على الذين اخذوا بتشريعات غيره ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله -

[00:09:24](#)

فافهموا هذه القاعدة تنفعكم في اكثر الاشياء والوقت باقي انتهى الوقت خمس دقائق من اجل الاخوان نعم على على على الطريق ان شاء الله نعم الصواب ان بانها حلال الصواب اولا فرض المسألة هذي غير وارد؟ ها - [00:09:47](#)

ها؟ بايش؟ ايه والله اللي عندنا بالخاء المصححة مصحة عند وضعية ها؟ ووضعية الصفحة احدى عشر طب احدعش انا بنصف الصفحة تقريبا. علة هذا النوع الاول يعني. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. ووظعية يعني انا - [00:10:28](#)

الاحكام الشرعية اما تكليفية وقد مرت علينا وهي خمسة واما وضعية والوضعية هي التي وضعها الشرع علامات على صحة او فساد وليس للمكلف فيها اثر ليس المكلف فيها اثر الشرع وضع شروطا واركانا واسبابا وواجبات وممنوعات وما اشبه ذلك هذه ما هي اليه -

[00:11:00](#)

هذه الى الشرع والتكليفات الاحكام التكليفية تتعلق بافعال العبد التي يفعلها هو واجب محرم مكروه مندوب مباح. طيب الوضعية نقول هي ما وضعها الشرع علامة على صحة او فساد هذه الوضعية ما وضعها الشرع - [00:11:29](#)

علامة على صحة او فساد وهي اما عقلية نعم وهي اربعة الوضعية اربعة احدها ما يظهر به الحكم احد هذه الوضعية ما يظهر به

الحكم اي ما يظهر بسببه الحكم - [00:11:54](#)

ويتبين وهو نوعان علة والنوع الثاني سيأتي ان شاء الله تعالى وهي اما عقلية كالكسر الانكسار الكسر للانكسار لا شك انه

يترتب عليه ايش الكسر عقلا لا يمكن انكسار الا - [00:12:14](#)

بكثرة وهذا امر عقلي لكن المؤلف لا يريد ان يقول هذا من من الامور الشرعية بل يريد ان يبين العلة بقطع النظر عن كونها علة شرعية

او علة حصية او علة عقلية - [00:12:41](#)

فالكسب للانكسار هو علة عقلية او علة حسية او علة شرعية الجواب علة عقلية اذ لا يوجد انكسار الا بكسر طيب واما في الشرع يقول

او شرعية هذي مقابل قوله - [00:13:00](#)

عقلية او شرعية وهذا هو الذي نبحث فيه قيل انها المعنى الذي علق الشرع الحكم عليه مثل اذا زالت الشمس فصلي الظهر اذا زالت

الشمس فصلي الظهر اذا ملكت نصابا - [00:13:22](#)

وجبت الزكاة هذا علق الشرع الحكم عليه انتبه اذا كل ما كان سببا للوجوب فهو علة شرعية طيب مثاله الاول اذا زالت الشمس نصلي

الظهر اذا ملكت نصابا فزكه وقيل انها الباعث له على انها الباعث - [00:13:43](#)

له اي للشرع على اثباته اي اثبات الحكم وهذا اولى فكيف نقول نقول مثلا الشارع اوجب الزكاة لمواساة الفقراء فالعلة في وجوب

الزكاة مواساة الفقراء وسد حاجتهم وعلى المعنى الاول نقول العلة في وجوب الزكاة - [00:14:15](#)

ايش؟ ملك النصاب ملك اللي صار والصواب ان ان يقال العلة هي السبب الذي علق الشارع الحكم عليه والحكمة هي الغاية او المعنى

الباعث على الحكم تميينا الاول علة لانه قد لا يكون له معنى معقول - [00:14:45](#)

وسميانا الثاني حكمة لان له معنى معقولا وعلى هذا في الحكم الشرعي محفوف بشيئين سبب وغاية سبب وغاية ملك النصاب ايش؟

سبع مصلحة الفقراء غاية فنقول للاول انه علة ونقول للثاني انه حكمة - [00:15:12](#)

تكس الشر لماذا اوجب الزكاة؟ لا نقول لانه ثمن لانه ملكا نصابا بل نقول لان فيها مواساة ومصلحة عامة للمسلمين كالجهاد في سبيل

الله ما تنام متى يوجب الزكاة ايه اذا ما لك النصاب؟ تمام - [00:15:45](#)

يقول وسبب هذا معطوف على قوله علة بل ان تبين ان العلة نوعان عقلية وشرعية وكذلك ما يظهر به الحكم نوعان علة وسبب وقد

استعمله الفقهاء فيما يقابل مباشرة كالحفر مع التردية وفي علة العلة كالرمي في القتل للموت - [00:16:07](#)

وفي العلة بدون شرطها كالنصاب بدون الحول. وفي العلة نفسها كالقتل بالقصاص الى اخره انتبهوا الان هذي استعمالات للفقهاء اه

اولا السبب وهو النوع الثاني من مما يظهر به الحكم - [00:16:35](#)

استعماله الفقهاء فيما يقابل مباشرة كالحفر مع الترجية يعني لو حفر انسان حفرة وجاء انسان وقف على هذه الحفرة وجاء ثالث

فدفع الواقف في الحفرة ومات فعندنا الان متسبب ومباشر - [00:16:59](#)

من المتسبب حافر الحفرة والمباشر المردد الذي دافعه حتى سقط فعلى من يكون الضمان على المباشر لان مع ان الواقع الان ان

الموت حصل بالامرين بالحفرة وبالتربية ولو كانت ترجية بلا حفرة - [00:17:24](#)

ما مات ولو كانت ولو كان حفرة بلا ترجية ما مات ايضا فالموت الان حصل من مباشرة وسبب فاذا اجتمع مباشر ومتسبب فالضمان

على المباشر لكن بشرط الا يكون المباشر - [00:17:51](#)

مما لا يمكن ضمانه فان كان مما لا يمكن ضمانه فالضمان على المتسبب مثال ذلك القى رجل شخصا بين يدي الاسد فاكله الاسد

فالضمان على الاسد لانه مباشر ليش - [00:18:18](#)

لان لا يمكن احالة الظمان عليه لا يمكن احالة الضمان عليه. اذا الضمان على الرجل الذي القاه بين يدي الاسد طيب القى رجل شخصا

بين يديه محاربين قتلوه على طول - [00:18:43](#)

ضمن على من لا على الرجل لان المحاربين لا يمكن ضمانهم تضمينهم. من القاتل امة فلا يمكن تضمينه فيكون على المتسبب. طيب آ

امراة اخرجت صبيها الى الشارع يلعب فجاء صاحب السيارة فدهسه - [00:19:04](#)

وهلك الظمن على من او على الام على صاحب السيارة لانه مباشر واذا اجتمع متسبب يا عبد الله بن عوض ومباشر فالضمان على

المباشر. على المباشر. والى هنا انتهاء الدرس - 00:19:28

نم براحة يا عبد الله نعم توافقون على هذا؟ عبد الله بن عوض قال وان كان ذو عسرة فنظرت الى ميسرة ما عاد ما نشوفه ليوم الدين. لا ان شاء الله على كل حال الاخوان ما يحتاجون الا تعب - 00:19:48